المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة مراكش – آسفي
إقليم اليوسفية
باشوية الشماعية
جماعة الشماعية
مديرية المصالح
قسم الشؤون الادارية والمالية
والقانونية والاقتصادية
والثقافية والرياضية
مصلحة الموارد البشرية

**قرار رقم : 123 بتاريخ : 18 يونيو 2025**

# بشأن فتح باب الترشيح لشغل المناصب الشاغرة لرؤساء المصالح بجماعة الشماعية إقليم اليوسفية

**لدن رئيس المجلس الجماعي للشماعية**

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات و خاصة المادة 127 منه الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015).
- و بناء على المرسوم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق ل (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية كما وقع تغييره و تتميمه.
- و بناء على المرسوم 2.97.1052 الصادر في 2 فبراير 1998 الخاص بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن إستعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- و بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات و الأجور و التعويضات المرتبطة بها.
- و بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 الموافق 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط و كيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- وبناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية.
- و بناء على قرار رقم 47 المتخذ من طرف رئيس المجلس الجماعي للشماعية و المبني على مداولة المجلس الجماعي للشماعية في إطار دورته العادية لشهر فبراير 2022 بتاريخ : 07 فبراير 2022، و المؤشر عليه من قبل السيد عامل إقليم اليوسفية بتاريخ19 غشت 2022 .

**يقرر ما يلي:**

**المادة الأولى:** فتح باب الترشيح

يعلن رئيس المجلس الجماعي للشماعية عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب رؤساء المصالح بجماعة الشماعية على الشكل الآتي:

1. مصلحة التعمير و البيئة و الآليات و النظافة.
2. مصلحة الدراسات التقنية و الأشغال و الصيانة و الصفقات .
3. مصلحة الممتلكات و التخطيط و تدبير المجال.
4. مصلحة الموارد البشرية و الحالة المدنية و تصحيح الإمضاء و الشؤون القانونية.

5. مصلحة الشؤون المالية و الموارد المالية و الميزانية و المحاسبة .

**المادة الثانية: شروط تولي منصب رئيس مصلحة:**

يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه :

1- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المنتمون لميزانية المجلس الجماعي للشماعية العاملين بها و الذين تتوفر فيهم الشروط الآتية :

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب إستدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على سنتين (2) على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين بالجماعة.

2- الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المنتسبون لميزانية الجماعة العاملين بها،المزاولون عند تاريخ نشرهذا الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس مصلحة غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك يمكن أن يترشح لتقلد منصب رئيس مصلحة ،الموظفون المرسمون ،و الأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة ،أو وفي إحدى الدرجات ذات ترتيب إستدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة سنة ( 15) من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها أربع سنوات (4) على الأقل في الدرجة المذكورة .

**المادة الثالثة:** تحدد مهام شغل منصب رئيس كل مصلحة و الكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

**المادة الرابعة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر و رأيه حول كفاءة المترشح.

2- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-puplic.ma و يتضمن:

* سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني، وكذا المهام و الوظائف التي زاولها.
* برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها .
* قرار التعيين في الإطار الحالي.
* الوثائق تثبت توفر المترشح على الشروط المطلوبة وكل وثيقة ذات الصلة .
* قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر شرط موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته .

**المادة الخامسة:** تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط التابع لجماعة الشماعية مقابل وصل استلام إبتداء من.....إلى غاية ..... قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول الترشيح . 06 اكتوبر 2025 31 اكتوبر 2025

**المادة السادسة:** تتولى لجنة معينة بقرار من السيد رئيس المجلس الجماعي للشماعية عملية إنتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الإنتقائية.

**المادة السابعة:** ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-puplic.ma على الموقع الالكتروني بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية و يلصق بمقر الجماعة.

**حرر بالشماعية في :** 18 يونيو 2025

تأشيرة
السيد عامل إقليم اليوسفية

عبد المومن طالب
(د)
29 2025

إمضاء
رئيس المجلس الجماعي للشماعية

عبد العاطي فبلال
رئيس جماعة الشماعية